ويعزوه ويوقروه راجعة الى رسوله صلى الله عليه وسلم وعندها تم الكلام
اذ الوقف على ويوقروه وقفة تام ثم يبتدأ بقوله تعالى ويسبحوه بكرة
واصيلا اي غدوة وعشيا اي دائما وعن ابن عباس صلاة الفجر وصلاة
الظهر والعصر على ان الكناية في ويسبحوه راجعة الى الله عز وجل وقال
الشعبي الافعال الثلاثة تحتمل اذ يراد بها تعالى لان من سعى في قتح
الكفار فقد فعل فعل المعزر الموقر فيكون اما عائد على المذكور واما
ان يكون جعل الاسمين واحدا اشارة الى اتحاد المقسمين في الامر
فكأنه امر بهما وحد الضمير اشارة الى ذلك انتهى فعنده انه يصح
رجوع الثلاثة الى رسوله صلى الله عليه وسلم فانه ينصره ويسبحوه
بقوله تنزيهه عن كل وصمة باخلاف الوعد بدخول مكة والطواف
بالبيت اكراما وتخصيص ذلك وقرأ ابن كثير وابو عمرو بالياء في الاربعة
على الغيبة رجوعا الى قوله تعالى المؤمنين والمؤمنات والباقون
بالتاء على الخطاب ولما بين تعالى انه مرسل ذكر انه من بايع
رسوله فقد بايعه فقال تعالى ان الذين يبايعونك يا اشرف
الرسل بالحديبية على ان لا يفروا انما يبايعون الله اي الملك
الاعظم لان ملكه كله من قوله او فعله وما ينطق عن الهوى ان هو
صادر لانهم باعوا انفسهم فيها من الله تعالى بالجنة قال الله تعالى ان
الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة الاية وروى
يزيد بن عبيد قال قلت لسلمة بن الاكوع على اي شيء بايعتم رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت وعن معقل بن
سنان قال لقد رايتني يوم الشجرة والنبي صلى الله عليه وسلم يبايع
الناس وانا رافع غصنا من اغصانها عن رأسه ونحن اربعة عشر مائة
قال لم نبايعه على الموت ولكن بايعناه على ان لا نفر قال ابو عيسى معنى

الحديبية صحح بايعه جماعة على الموت اي لا نزال نقاتل بين يديك حتى
نقتل وبايعه لخرون وقالوا لا نفر وقوله تعالى يد الله اي المتردي
بالكبرياء فوق ايديهم اي في المبايعة تحتمل وجوها وذلك ان اليد
في الموضعين اما ان تكون بمعنى واحد واما ان تكون بمعنيين فان كانت
بمعنى واحد ففيه وجهان احدهما قال الكلبي نعمة الله عليهم في الهداية
فوق ما صنعوا من البيعة كما قال تعالى بل الله يمن عليكم ان هداكم
للايمان ثانيهما قال ابن عباس ومجاهد يد الله بالوفاء بما وعدهم من
النصر فكثير الوفي واعلا من نفوسهم اياه بقتال البيعة لانها ذات الغلبة
والقوة وان كانت بمعنيين فعني حق الله تعالى عيني لحفظ وفي حق
المبايعين عيني اجارحة قال لا تشكيني لسدي كانوا ياخذون بيد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويبايعونه ويد الله تعالى فوق ايديهم في المبايعة
وذلك ان المتبايعين اذا مد احدهما يده الى الاخر في البيع وبينهما
ثالث يضع يده على ايديهما ويحفظ ايديهما الى ان يتم العقد ولا يترك
احدهما يترك يد الاخر لكي يلزم العقد ولا يتفاسخان فكذا رد وضع
اليد فوق الايدي سيا لحفظ البيعة فقال تعالى يد الله فوق ايديهم
يحفظهم على البيعة كما يحفظ المتوسط ايدي المتبايعين قال الشعبي
فلعنة الله على من حمله على الغدر من اهل الشام ببدعة الالتحاد ويجلى
من يتهم على ذلك من الذين شاقوا الله ورسوله عليه الصلاة والسلام
وساير الائمة الاعلام ورضوا لانفسهم بان يكونوا اتباع فرعون اللعين
وناهيك به من ضلال مبين اه وقد مر ان التاويل في الايات المتشابهات
مذهب الخلف ومذهب السلف السكوت عن التاويل وامرار الصفات
على ما جاءت وتفسيرها تراقا والايمان بها من غير تشبيه ولا تكييف
ولا تعطيل فمن تكث اي تنقض البيعة في وقت من الاوقات فجعلها كالكسا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)